

٢ - تطلب إلى جميع الدول أن تبذل كل الجهد لتسخير منجزات العلم والتكنولوجيا في النهوض بالتنمية والتقدم في الميادين الاجتماعية والاقتصادية والثقافية في جو يسوده السلم :

٣ - ترجو من الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة أن تضع أحكام الإعلان في اعتبارها في البرامج والأنشطة التي تضطلع بها :

٤ - تدعو الدول الأعضاء والوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة ، التي لم تقدم بعد معلوماتها وفقاً لقرار الجمعية العامة ١٣٠/٣٥ ألف المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، إلى أن تفعل ذلك :

٥ - ترجو من لجنة حقوق الإنسان أن تواصل إيلاء اهتمام خاص لمسألة تنفيذ أحكام الإعلان ، عند نظرها في البند المعنون « حقوق الإنسان والتطورات العلمية والتكنولوجية » :

٦ - تدعو لجنة حقوق الإنسان إلى اتخاذ التدابير الملائمة لتقديم المساعدة إلى اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات في إعداد الدراسة التي طلبتها لجنة حقوق الإنسان في قراراتها ٤/١٩٨٢ المؤرخ في ١٩ شباط/فبراير ١٩٨٢^(٢٧) و ٢٩/١٩٨٤ المؤرخ في ١٢ آذار/مارس ١٩٨٤^(٢٨) و ١١/١٩٨٦ المؤرخ في ١٠ آذار/مارس ١٩٨٦^(٢٩) :

٧ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثانية والأربعين البند المعنون « حقوق الإنسان والتطورات العلمية والتكنولوجية » .

الجلسة العامة ٩٧

٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦

١١٦/٤١ - مسألة إعداد اتفاقية بشأن حقوق الطفل

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ١٦٦/٣٣ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ و ٤/٣٤ المؤرخ في ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٩ و ١٣١/٣٥ المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ و ٥٧/٣٦ المؤرخ في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨١ و ١٩٠/٣٧ المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ و ١١٤/٣٨ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ و ١٣٥/٣٩ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ و ١١٣/٤٠ المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ ،

١١٥/٤١ - حقوق الإنسان والتطورات العلمية والتكنولوجية
إن الجمعية العامة ،

إذ تلاحظ أن التقدم العلمي والتكنولوجي هو أحد العوامل الحاسمة في تطور المجتمع الإنساني ،

وإذ تذكر مرة أخرى بالأهمية البالغة للإعلان الخاص بتسخير التقدم العلمي والتكنولوجي لمصلحة السلم وخير البشرية ، الذي اعتمده الجمعية العامة في قرارها ٣٣٨٤ (د - ٣٠) المؤرخ في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥ ،

وإذ ترى أن تنفيذ الإعلان سيساهم في تعزيز السلم الدولي وأمن الشعوب وفي تمتيتها الاقتصادية والاجتماعية ، وكذلك في التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان ،

وإذ تضع في اعتبارها الأحكام ذات الصلة من إعلان التقدم والتنمية في الميدان الاجتماعي^(٣٠) ،

وإذ يساورها شديد القلق لأن نتائج التقدم العلمي والتكنولوجي يمكن أن تستعمل في سباق التسلح على نحو ينطوي على الإضرار بالسلم والأمن الدوليين والتقدم الاجتماعي وحقوق الإنسان والحريات الأساسية وكرامة الإنسان ،

واقتناعاً منها بأنه ينبغي ، في عصر التقدم العلمي والتكنولوجي الحديث ، الاستفادة من موارد البشرية وأنشطة العلماء في تنمية البلدان اقتصادياً واجتماعياً وثقافياً في جو يسوده السلم ، وفي تحسين مستويات معيشة جميع الشعوب ،

وإذ تعترف بأن إقامة نظام اقتصادي دولي جديد يتطلب بالخصوص مساهمة هامة من العلم والتكنولوجيا في التقدم الاقتصادي والاجتماعي ،

وإذ تضع في اعتبارها أن تبادل ونقل المعرفة العلمية والتكنولوجية هو طريقة من الطرق الهامة للتعبئة بالتنمية الاجتماعية والاقتصادية للبلدان النامية ،

وإذ تحيط علماً مع الارتياح بتقرير الأمين العام بشأن حقوق الإنسان والتطورات العلمية والتكنولوجية^(٣١)

١ - تؤكد أهمية تنفيذ جميع الدول للأحكام والمبادئ الواردة في الإعلان الخاص بتسخير التقدم العلمي والتكنولوجي لمصلحة السلم وخير البشرية ، بغية تعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية ؛

(٣١) القرار ٢٥٤٢ (د - ٢٤)

(٣٢) Add. 1 و A/41/463